

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢٢٨ لسنة ٢٠١٦

صادر بتاريخ ٣٠/١٠/٢٠١٦

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠٠٦ بإصدار قانون حماية المستهلك

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٨ لسنة ٢٠١٤ الصادر بتاريخ ٩/١٢/٢٠١٤

بتشكيل مجلس إدارة جهاز حماية المستهلك ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥ لسنة ٢٠١٦ الصادر بتاريخ ٣٠/٣/٢٠١٦ ؛

وعلى كتاب السيد وزير التجارة والصناعة رقم (١٩٦٤٧) المؤرخ ٢٥/١٠/٢٠١٦ ؛

وعلى موافقتنا ؛

ق ر ر :

(المادة الأولى)

ضم السيد اللواء مهندس / إسماعيل جابر - رئيس الهيئة العامة

للمراقبة على الصادرات والواردات ممثلاً عن وزارة التجارة والصناعة فى عضوية مجلس إدارة

جهاز حماية المستهلك خلفاً للسيد المهندس / محمد علاء عبد الكريم ، وذلك لبلوغه السن

القانونى لترك الخدمة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

وزير التموين والتجارة الداخلية

لواء أ.ح / محمد على مصيلحى